

# الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح 6341/8/02 هـ

## (عبدالرحمن بن ناصر البراك) 31

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. القائل سامي سامي تمام هذا اللي قلته الاول. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين صلي وسلم علينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول شيخ الاسلام ابن تيمية

رحمه الله - 00:00:00

قال في كتابه الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح. الله المستعان. الله الله بدلوا دين المسيح وحرکوا وانحرفوا وابتدعوا ثم كذبوا وظلوا في عقیدتهم في المسيح ضلالاً عظيماً وكفراً. فكفرموا بما قالوه في المسيح - 00:00:34

ثم كفروا بتكتيبيهم للرسول صلى الله عليه وسلم وكفروا كفرين نعم. احسن الله اليكم. يقول رحمه الله تعالى وكذلك لما قال انه لا يدخل النار احد بائع تحت الشجرة. نعم. قالت له حفصة رضي الله عنها الم يقل - 00:01:15

قل الله تعالى وان منكم الا واردها فاجابها بانه قال ثم ننجي الذين اتقوا ونذرموا ظالمين فيها جثيا. وبين صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء هم الذين يدخلون جهنم. وهذا - 00:01:52

الدخول هو الذي نفاه عن اهل الحديثة. واما الورود فهم مرور الناس على الصراط كما فسره في الحديث الصحيح حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهم. وهذا المرور لا يطلق عليه اسم الدخول الذي يجزي به العصاة. وينفي عن - 00:02:12

ومثل هذا كثير. واما ما في القرآن من ذكر اقوال الكفار وحجتهم جاء في القرآن به الدخول في اكثر الآيات لو كان هؤلاء الة ما وردوها ما دخلوا بعد قوله انكم وما تعبدون من دون الله حصوا جهنم انتم لها واردون - 00:02:32

اما هذه الآية وان منكم الا واردها المراد به المرور والعبور على الصراط قال الله ثم ننجي الذين اتقوا ونزلوا ظالمين فيها جثينا احسن الله اليكم واما ما في القرآن من ذكر اقوال الكفار وحجتهم وجوابها. فهذا كثير جداً. فإنه يجادلهم تارة في - 00:03:13

توحيد وتارة في النبوات وتارة في المعاد. وتارة في الشرائع باحسن الحجج واكملاها. كما قال تعالى وقال الذين كفروا لولا نزل عليهم القرآن جملة واحدة كذلك ليثبت به فؤاده وحدك ورتلناه ترتيلها ولا يأتونك بمثل الا جئناك بالحق واحسن تفسيراً. وقد اخبر الله تبارك وتعالى - 00:03:53

هذا عن اولي العزم من الرسل. بمجادلة الكفار. وقد اخبر. وقد اخبر الله تبارك وتعالى عن اولي العزم من الرسل بمجادلة الكفار. فقال تعالى عن قوم نوح عليه السلام قالوا يا نوح قد جادلتنا - 00:04:23

اكتثرت جدالنا وقال عن الخليل عليه السلام وحاجه قوله قال تحاجونني في الله وقد هداني الى قوله وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء. وامر الله تعالى محمداً صلى الله عليه وسلم بالمجادلة بالتي هي احسن. وذم سبحانه من جادل بغير علم - 00:04:43

كذلك اخبر عن جدال موسى لفرعون يا ادم قال فرعون وما رب العالمين؟ قال رب السماوات والارض وما بينهم ان كنتم موقنين قال من حوله الا تستمعون. قال ربكم ورب ابائكم الاولين. قال ان رسولكم الذي ارسل اليكم لمجنون. قال رب المشرق والمغرب - 00:05:13

يعني حوار بين موسى وفرعون نعم. احسن الله اليكم وذم الله وذم سبحانه من جادل بغير علم. او في الحق بعد ما تبين. ومن

جادل بالباطل فقال تعالى ها انتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم. فلما تجاجون فيما ليس لكم به علم. والله يعلم وانتم لا تعلمون -

00:05:39

وقال تعالى يجادلونك في الحق بعد ما تبين. وقال تعالى وجادلوا بالباطل ليذبحوا الحق فاختنتم فكيف كان عقاب؟ وهذا هو الجدال المذكور وهذا هو الجدال المذكور في قوله ما في ايات الله الا الذين كفروا. اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يحاج الكفر -

00:06:20

صار بعد نزول الامر بالقتال. وقد امره الله تعالى ان يجير المستجير حتى يسمع كلام الله. ثم يبلغهما والمراد بذلك تبليغ رسالات الله. واقامة الحجة عليه. وذلك قد لا يتم الا بتفسيره -

00:06:50

الذي تقوم به الحجة ويجب به عن معارضة وما لا يتم الواجب الواجب الا به فهو واجب علم بطلان قول من ظن ان الامر بالجهاد ناسخ علم بطلان قوله من ظن ان الامر بالجهاد ناسخ الامر بالمجادلة مطلقا. الوجه الرابع -

00:07:10

هو قول الشيخ مطلقا يعني انهم بعد نزول الجهاد لا يجادلون هذا باطل. لا. فيجادلون يدعون ويجادلون ويبين لهم لكن الماء يعني يمكن ان يقال ان المنسوخ هو الاقتصر على الجدال. بس يعني -

00:07:40

قبل شريعة القتال كان الواجب فقط. اما بعد نزول الجهاد فكلاهما مشروع. بحسب المصلحة نعم. احسن الله اليكم. الوجه الرابع ان القائل اذا قال ان اية مجادلة الكفار او غيرها مما مما يدعى نسخة. مما نعم. نعم يدعى. مما يدعى نسخة نعم -

00:08:16

باية السيف. قيل له ما تعني باية السيف؟ اعني ايها بعينها؟ ام تعني كل كل ايها فيها الامر بالجهاد. فان اراد الاول كان جوابه من وجهين احدهما ان الایات التي فيها ذكر الجهاد متعددة. فلا يجوز تخصيص بعضها. فلا يجوز -

00:08:48

تجسيص بعضها. وان قال اريد قوله تعالى فاذا اسلخ الاشهر الحرم فقط المشركين حيث وجدتهم. آآ احنا لما قال من اراد الاول كان جوابه من وجهين ذكر شيخ احدهما ثم ذكر الوجه. ها؟ ذكر احدهم احد الوجهين ولم يذكر الاخر. هم. فالمحقق هنا ذكر -

00:09:18

الوجه الاخر اذا كان الوجه الاخر نعم وايضا هو قال يعني قال هو لم يذكر الوجه الاخر وهو مندرج ضمن الجواب عن الاحتمال الاخر. اي اندرج ضمن الجواب الاول؟ اه هذا هكذا. قل قل له وش قال؟ قال لم يذكر الوجه الاخر -

00:09:48

وهو مندرج ضمن الجواب على الاحتمال الاخر. اي ان لكل مرحلة اياتها فان قال انها اول ايota لاول مرحلة اخطأ. وان قال غيرها كان اكثر خطأ. كان اكثر خطأ. وان قال غيره وان قال غيرها -

00:10:08

ها كان اكثر خطأ. مم. نعم كمل. وان قال اريد قوله تعالى فاذا اسلخ الاشهر الحرم فاقتلو المشركين حيث وجدتهم قيل له هذه في قتال المشركين. هذه هذه في قتال المشركين فقد قال بعدها في قتال اهل الكتاب قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر ولا يحرمون -

00:10:28

كما حرم الله ورسوله ولا يديتنا دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون فلو لم تكن اية السيف الا واحدة لم تكن هذه اولى من هذه. وان قال كل -

00:10:58

فيها ذكر الجهاد قيل له الجهاد شرع على مراتب. فاول ما انزل الله تعالى فيه الاذن بقوله اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وان الله على نصرهم مقادير فقد ذكر غير واحد من العلماء ان هذه اول ايota نزلت في الجهاد. ثم بعد ذلك -

00:11:18

حزن وجوهه بقوله نزل وجوهه بقوله كتب عليكم القتال. ولم يؤمرموا بقتل من طلب ومسالمتهم بل قال ودوا لو تکفرون كما کفروا فتكونون سواء فلا تتخذوا منهم اولیاء يهاجروا في سبيل الله. فان تولوا فخذلهم واقتلوهم حيث وجدتهم. ولا تتخذوا منهم ولیا ولا نصيرا -

00:11:48

الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق او جاؤوكم حضرت صدورهم من يقاتلوكم. حضرت دورهم ان يقاتلوكم او يقاتلاكم قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم. فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم -

00:12:18

ثم القوا اليكم السلام فما جعل الله لكم عليهم سبيلا. وكذلك من هادنهم لم يكونوا مأمورين بقدر بقتاله. ايش؟ وكذلك من حادنهم لم

يكونوا مأمورين بقتاله. وان كانت هدنة عقدا جائزًا غير لازم. وان كانت الهدنة عقدا جائزًا - [00:12:38](#)  
غير لازم نعم هذا اذا الهدنة كانها اخص بالاخص واقول اخص في العهد المطلق العلم. اما العهد المحدود بمدة فهو لازم ولا يجوز نقضه  
ولا ولا نبذه فاتموا اليهم عادهم الى مذهبهم - [00:13:08](#)

اما الهدنة في غير مؤقتة نعم. احسن الله اليكم ثم انزل في براءة الامر بنبذ العهود وامرهم بقتال المشركين كافة ثم انزل في براءة  
الامر بنبذ بنبذ العهود وامرهم بقتل المشركين كافة وامر - [00:13:38](#)

بقتل اهل الكتاب اذا لم يسلمو حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون. ولم يبح لهم ترك قتالهم ولم ولم يبح ولم يبح لهم.  
ها. ولم يبح لهم ترك قتالهم. وان سالموهم - [00:14:16](#)

هدنة مطلقة مع امكان مع امكان جهادهم. نعم فان قال اية السيف التي نسخت اية فان قال اية السيف التي نسخت المجادلة هي اية  
الاذن هي اية هي اية الاذن. اية - [00:14:36](#)

يقاتلون. هذا اذن بقتال من يقاتل لله الذين يقاتلون. نعم هي اية نعم. فان قال اية السيف التي نسخت المجادلة هي اية الاذن. قيل  
فاية الاذن نزلت في اول مقدمه المدينة. قبل ان يبعث قبل ان يبعث شيئا - [00:15:06](#)

من السرايا وقد جادل بعد هذا الكفار وكذلك ان قيل ايات فرض القتال قيل فقوله كتب عليكم القتال نزلت في اول الامر قبل بدر. ولا  
رrib ان jihad كان واجبا يوم احد - [00:15:36](#)

الخندق وفتح خير ومكة ولا غيبة. ولا رib ان jihad كان واجبا يوم احد. والخندق يوم يوم احد نعم والخندق والخندق وفتح خير  
ومكة وقد ذكر الله تعالى ايات فرض jihad في هؤلاء المواتي كما ذكر ذلك في سورة ال - [00:15:56](#)

عمران والاحزاب. بس هذى كلها في الحقيقة كلها من نوع قتال نعم مكة الفتح يعني قتال كان اندفاع دفاع عن غزوا بالمدينة وكذلك  
الاحزاب مكة العهد واما خير وكأنه من نوع قتال الطلب والله اعلم. يعني لم يعلل بشيء فيما - [00:16:26](#)

نعم لم يعلم بشيء انهم يعني قاموا بتدمير او الغزاهم عليا وقال حتى ثم ادعهم الى الاسلام وخبرهم بما يجب عليهم في حق الله  
نعم. احسن الله اليكم. وقد ذكر الله تعالى ايات فرض jihad في هذا - [00:17:31](#)

هؤلاء المغاري كما ذكر ذلك في سورة ال عمran والاحزاب. وان قيل بل الجدال انما نسخ انما نسخ لما امر بجهاد من سالم وان قيل بل  
الجدال انما نسخ لما - [00:18:13](#)

امر بجهاد من سالم ومن لم يسلام. مم. قيل هذا اباطن فان الجدال ان كان منافي jihad فهو مناف لباحثته ولا يجابه كان منافي  
جهاديها فهو مناف لباحثته ولا يجابه ولو للمسلم - [00:18:33](#)

مم. وان لم ينافي jihad لم ينافي ايجاب jihad لل المسلمين. كما لم ينافي ايجاب jihad لغيرهم وان لم ينافي jihad لم ينافي ايجاب  
الجهاد سالمين لم ينافي ايجاب jihad للمسلمين. مم كما لم - [00:19:03](#)

في ايجاب jihad غيرهم. نعم. فان المسلم قد لا يجادل ولا يجندل وقد يجندل ولا يجند. كما ان غيره قد يجندل ويجادل. قد يفعل  
احدهما طيب فان كان ايجابه لجهاد المحارب المبتدئ بالقتال فان كان. فان كان ايجابه - [00:19:33](#)

لجهاد المحارب المبتدئ بالقتال. المبتدأ بالقتال. المحارب المبتدئ تفسير المحارب المبتدئ فان كان ايجابه لجهاد المحارب المبتدئ  
بالقتال لا ينافي مجادلته فلان يكون jihad من لا يبدأ بالقتال. فلان. فلان يكونوا - [00:20:03](#)

ان يكون jihad من لا يبدأ القتال لا ينافي مجادلته اولى واحرى. مم فان ان من كان ابعد فان من كان ابعد عن القتال كانت مجادلته  
اقل منافاة للقتال من - [00:20:33](#)

كونوا اعظم قتالا. هم. يبين هذا الوجه الخامس. وهو ان يقال المنسوخ هو الاقتصر على الجدال. تمام. المنسوخ والاقتصر. نعم فكان  
النبي صلى الله عليه وسلم في اول الامر مأمورا ان يجاهد الكفار بسلسلة لا يبيده - [00:20:53](#)

فيدعونهم فيدعونهم ويعظهم ويجادلهم بالتالي هي احسن. ويجاهدهم بالقرآن جهادا كبيرا قال تعالى في سورة الفرقان وهي مكية. ولو  
شئنا لبعثنا في كل قرية نذيرا. فلا تطع الكافرين وجاهدهم به جهادا كبيرا. وكان مأمورا بالكاف عن قتالهم لعجزه وعجز المسلمين عن

ذلك. ثم لما - 00:21:23

هاجر الى المدينة وصار له بها اعون اذن له في الجهاد. ثم لما كتب عليهم ولم يكتب عليهم قتال من سالمهم لانهم لم ثم لما قو هم  
كتب عليهم القتال ولم يكتب عليهم قتال من سالمهم ولم يكتب عليهم قتالهم سالمون - 00:21:53

نعم. لانهم لم يكونوا يطيقون قتال جميع الكفار. فلم ما فتح الله تعالى مكة وانقطع قتال قريش. ملوك العرب ها وانقطع قتال قريش  
ملوك العرب. ومن قطع قتال قريش ملوك العرب. بأنه تفسير ملوك - 00:22:23

ايه؟ يعني هم هم القيادة هم العرب تبع هنا ووفدت اليه وفود العرب بالاسلام ووفدت اليه وفود العرب بالاسلام امره الله تعالى بقتال  
الكافر كلهم. الا من كان له عهد مؤقت. وامرہ بنیذ العهود المطلقة - 00:22:57

فكان الذي رفعه ونسخه ترك القتال. فكان الذي رفعه ونسخه ترك القتال ترك القتال للمسالم. ونسخ يعني اباحة القتال للمقاتل.  
اه صار القتال بعد ذلك واجبا بحسب القدرة واجب مع القدرة. للمسالم ابتداء - 00:23:27

وللمبتدئ بالقتال دفعا. نعم. فكان الذي نصحتنا. فكان الذي رفعه ونسخه ترك قتال واما مجاهدة الكفار باللسان فما زال مشروععا من  
اول الامر الى اخره نعم. فإنه اذا شرع جهادهم باليد فاللسان - 00:24:27

كان اولى. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم جاهدوا المشركين بآيديكم وآموالكم وآسنتكم وآموالكم وكان ينصب لحسان رضي الله عنه  
منبرا في مسجده يجاهد فيه المشركين بلسانه جهاد هجو وهذا كان بعد نزول آيات القتال وain منفعة الهجو من منفعة اقامة الدلائل  
- 00:24:57

ابراهيم على صحة الاسلام. وابطال حجج الكفار من المشركين واهل الكتاب. الوجه السادس الله المستعان. الله اعلم ما ادرى الذين  
قالوا ان الجدال نفسه لانه ارادوا من يقول انه لا يجادل - 00:25:27

ولا يحتاج اليهم ولا هذه اطلاقات عند المفسرين اطلاقات ان هذه الآية منسوخة آيات الصبر وآيات العفو وآيات  
انهم سأل كلام من يقول ان هذه الآيات منشورة يزيد - 00:25:57

اقتنصار هل هو هل فيه مذهب لما ان الكفار الان بس يقاتلون ولا يتكلم معهم ولا يجادلون نعم. حلو. احسن الله اليكم. الوجه  
السادس ان انه من المعلوم ان القتال انما شرع للضرورة. ولو ان الناس امنوا. وان نقبل الوجه السادس - 00:26:38

محمد - 00:27:19